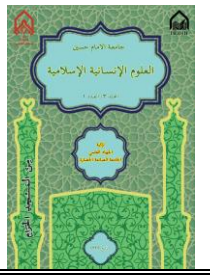

جامعة الإمام الحسين العلوم الإنسانية الإسلامية

الصفحة الرئيسية للمجلة

IHUIH

القيم الإنسانية في القرآن الكريم، العدل أنموذجاً

منجد عيسى[1]

العدل، القرآن الكريم، القيم الإنسانية، المجتمع الإسلامي، القسط

الملخّص

ستتناول هذه المقالة بشكل شامل مفهوم العدالة باعتبارها القيمة الإنسانية الأكثر مركزية في القرآن الكريم. يُظهر هذا البحث، باستخدام المنهج التحليلي التفسيري والاستشهاد بآيات قرآنية (مثل النساء: ٥٨، الحديد: ٢٥، الممتحنة: ٨)، أن العدالة في القرآن مبدأ إلهي، وتقليد تكويني، وهدف من مهمة الأنبياء، والتي تشمل جميع الجوانب الفردية (الشهادة، والحكم)، والاجتماعية (الاقتصاد، والأسرة)، والجوانب فوق الدينية (العلاقات مع غير المسلمين). وتشير النتائج إلى أن العدالة القرآنية تتجاوز المساواة وتعني "وضع كل شيء في موضعه المناسب"، ويتطلب تحقيقها التقوى ومحاربة الأهواء الأنانية وإقامة المؤسسات الرقابية. وتأكيداً على دور العدالة كأساس للحكم الرشيد والتميز الحضاري، يقترح هذا المقال ضرورة إعادة النظر في التعاليم القرآنية وتصميم آليات التنفيذ لتحقيق العدالة في المجتمعات الإسلامية المعاصرة.

معلومات المقالة

جامعة الإمام الحسين

العلوم الإنسانية الإسلامية

المجلد ٣، العدد ١ (١٤٤٦)، ٣١-١٨

تاريخ الإرسال: ٧ شوال ١٤٤٦

تاريخ القبول: ٩ ذوالحجه ١٤٤٦

تاريخ النشر: ٢٥ ذوالحجه ١٤٤٦

مراجع: ١٠

مراسلة: Monjed.Sy@yahoo.com

[1] . **عضو هيئة التدريس بقسم أصول الدين والعلوم الإسلامية، جامعة أسوان، دمشق، سوريا**

١– مدخل البحث

سنّة العدل والحقّ سنّة إلهيّة كونيّة عامّة تشمل في عمومها المجتمع البشريّ، مع فارق في التنفيذ بين منظومة المجتمع البشريّ وغيره من المنظومات الكونيّة، نشأ من اختياريّة السلوك الإنسانيّ والحرّيّة التكوينيّة الّتي وهبها الله للإنسان، وبها استحقّ موقع الخلافة الإلهيّة في عالم الوجود، دون غيره من المخلوقات. فالعدالة من منظور الإسلام مشروع حضاري ذو أبعاد أخلاقية وإنسانية، ولا يتحقق أو يقوم المشروع الحضاري لأي أمة إلا من منطلق العدالة التي خلقت الإنسانية لتحقيقها بين جميع أفراد مكوناتها البشرية، وهذا ما يصوّره القرآن الكريم في أسلوب أمميّ حضاري: ﴿وَمِمَّنْ خَلَقْنَا أُمَّةٌ يَهْدُونَ بِالْحَقِّ وَبِهِ يَعْدِلُونَ﴾ . تقصد الآية الكريمة قيام العدالة وأنها من أهم ركائز التحضر والحضارة لأي مجتمع أو أمة تريد أن يكون لها مشروع ينافس في ميادين الحياة والعطاء، فالعدالة نماء وعطاء زاهر.

العدالة في الكلمة أو كلمة عادلة هي ما تشير إليه الدلالة النصية لهذا المقطع الذي يجعل كلمة عادلة ذات بعد تشريعي راق تحمل في طياتها جنينا من العدل: ﴿وَإِذَا قُلْتُمْ فَاعْدِلُوا وَلَوْ كَانَ ذَا قُرْبَى وَبِعَهْدِ اللَّهِ أَوْفُوا ذَلِكُمْ وَصَّاكُمْ بِهِ لَعَلَّكُمْ تَذَكَّرُونَ﴾ قول الحقيقة والبحث عنها وتحرّيها ليس فقط سمة للمصداقية والثقة بل أكثر من ذلك في نظر هذه الآية، ليكون وصية سماوية يجب القيام بها واتباعها، وهو ما تؤكده هذه المعاني القرآنية بوضوح لافت: ﴿قُلْ أَمَرَ رَبِّي بِالْقِسْطِ﴾ ويضرب الله مثلا لمن يقيم صفة العدل مقارنا له بغيره ممن لا يقيم العدل: ﴿وَضَرَبَ اللَّهُ مَثَلًا رَجُلَيْنِ أَحَدُهُمَا أَبْكَمُ لَا يَقْدِرُ عَلَى شَيْءٍ وَهُوَ كَلٌّ عَلَى مَوْلَاهُ أَيْنَمَا يُوَجِّهْهُ لَا يَأْتِ بِخَيْرٍ هَلْ يَسْتَوِي هُوَ وَمَنْ يَأْمُرُ بِالْعَدْلِ وَهُوَ عَلَى صِرَاطٍ مُسْتَقِيمٍ﴾ العدل من القيم التي تشترك في قبولها أغلب النفوس البشرية لما تحققه العدالة من الحرية والكرامة التي ينعم بها الجميع في ظل وجود العدالة الحقيقة، ولهذا كانت رسالة الإسلام رسالة عادلة في نظامها وتشريعها الذي جاءت به.

تتجلى قيمة العدالة بين الناس باعتبارها قيمة مادية ومعنوية يمكن التوافق عليها والتصالح عليها وحولها، وهو ما توضحه الآية التالية في معارض الخصام والاقتتال بين الناس: ﴿وَإِنْ طَائِفَتَانِ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ اقْتَتَلُوا فَأَصْلِحُوا بَيْنَهُمَا فَإِنْ بَغَتْ إِحْدَاهُمَا عَلَى الْأُخْرَى فَقَاتِلُوا الَّتِي تَبْغِي حَتَّى تَفِيءَ إِلَى أَمْرِ اللَّهِ فَإِنْ فَاءَتْ فَأَصْلِحُوا بَيْنَهُمَا بِالْعَدْلِ وَأَقْسِطُوا إِنَّ اللَّهَ يُحِبُّ الْمُقْسِطِينَ﴾ فإقرار العدالة، هو الهدف الذي تنزلت له جميع رسالات الله، وسعى من أجله كلُّ الأنبياء والأولياء، كما ينبغي أن يتحرك لتحقيقه كلُّ المؤمنين الواعين، ولا تقوم العدالة إلا بالقائد الصالح – سواء كان رسولاً أو ولياً– والنظام الصالح في البعد السياسي والإجتماعي والإقتصادي والتربوي، وبالميزان الذي يشخص المخطئ من المصيب، وبالسلاح المنفّذ للنظام. لهذا، فإن الأُمة الإسلامية تنشد تفعيل العدالة الإنسانية وإقامة الحق. مع العلم أن الأُمة الإسلامية مسؤولة عن تحقيق وتفعيل ذلك المطلب المهم، لهذا ينبغي أن يسعى إليها كل مؤمن، بل كل إنسان، ولا يجوز أن ينتظر رسولاً يبعثه الله ليتحملها، فإذا لم يحدث ذلك اعتزل الواقع، وبالغ في الترهب انتظاراً للمنقذ، كما فعل الكثير من أهل الكتاب، فانّ ذلك يصير بهم إلى الظلم والتخلّف في الدنيا، والعذاب والغضب الإلهيين في الآخرة. وإذا رفع راية العدالة شخص أو تجمع فان على سائر الناس أن ينصروه إن وثقوا منه ومن أهدافه، ولا يدعوه وحيداً فريداً في مواجهة الظلمة الطغاة، فذلك هو المحك الذي يثبت شخصية الأُمة الحقيقية.

٢- مفهوم العدالة في القرآن الكريم :

العدالة: هو وضع كل شيء في محلّه ضمن منظومته. ويمكن توضيح هذا من خلال قوله تعالى: {رَفَعْنَا بَعْضَهُمْ فَوْقَ بَعْضٍ دَرَجَاتٍ} . فلو قيل إن هذه الجملة وهي مقطع من الآية المشار إليها، دليل على عدم العدالة الاجتماعية. قلنا: هذا يصحّ في حالة تفسير العدالة بالمساواة، في حين أنّ العدالة – كما تقدم – تعني وضع كل شيء في محله ضمن منظومته، فهل أنّ وجود سلسلة المراجع والرتب في فرقة عسكرية، أو تنظيم إداري، أو في الدولة، دليل على وجود الظلم في تلك الأجهزة ؟ من الممكن أن يستعمل بعض الناس كلمة المساواة في مجال الشعارات من دون الإلتفات إلى معناها الواقعي، أمّا في الواقع العملي فلا يمكن أن يتمّ أو يقوم أي نظام بدون الإختلاف والتفاوت، غير أن هذا التفاوت يجب أن لا يكون ذريعة لأن يستغل الإنسان أخاه الإنسان أبداً، بل يجب أن يكون الجميع أحراراً في استعمال قواهم الخلاقة، وتنمية نبوغهم وإبداعهم، والإستفادة من نتائج نشاطاتهم بدون زيادة أو نقصان، وأما في حال عجزهم فيجب على القادرين أن يجّدوا ويجتهدوا في رفع النواقص وسد ما يحتاجونه. وخلاصة القول: إنّ اللّه سبحانه لم يفضل أي إنسان على الآخرين من كل الجهات، بل إن جملة: {رَفَعْنَا بَعْضَهُمْ فَوْقَ بَعْضٍ دَرَجَاتٍ} إشارة إلى الإمتيازات التي تمتاز بها كل جماعة على الجماعة الأُخرى. وتسخير كل فئة لأُخرى واستخدامها لها نابع من هذه الإمتيازات تماماً، وهذا عين العدالة والتدبير والحكمة.

١.٢. العدل في الاسلام

العدل في الإسلام أصل ومبدأ ومنهاج و غاية .فالعدل أساس من أسس الدين و أصل من أصوله حين نصف به خالق الكون عز اسمه. ويراد من عدل الله سبحانه أنه لا يهمل فعلاً تحتمه المصلحة ، ولا يصدر قبيحاً تمنعه الحكمة ، لا يصنع شيئاً من هذا ، ولا يغفل شيئاً من ذلك ، لأنهما لا يكونان إلا الحاجة تضطر الفاعل إلى المخالفة وقد تنزه الباري عن الحاجة لغناه . أو الجهل من الفاعل بصلاح الشيء وفساده وقد تعالى الله عن ذلك لعلمه ، أو لعبث يريده بذلك الفعل دون جهل منه ولا حاجة ، وقد تعالى الله عن ذلك لحكمته : ﴿ وَمَا خَلَقْنَا السَّمَاءَ وَالْأَرْضَ وَمَا بَيْنَهُمَا لَاعِبِينَ * لَوْ أَرَدْنَا أَنْ نَتَّخِذَ لَهْوًا لَاتَّخَذْنَاهُ مِنْ لَدُنَّا إِنْ كُنَّا فَاعِلِينَ * بَلْ نَقْذِفُ بِالْحَقِّ عَلَى الْبَاطِلِ فَيَدْمَغُهُ فَإِذَا هُوَ زَاهِقٌ وَلَكُمُ الْوَيْلُ مِمَّا تَصِفُونَ ﴾ وعن القول بعدل الله سبحانه ينشأ القول بعصمة أنبيائه و أوصيائه ، و هي إحدى عقائد الإسلام الأخرى . والعصمة أعلى درجات العدل في الإنسان وأقوى مراتب الاستمساك بالدين.

وإذا كان النبي والوصي من بعده هو الممثل الأعلى للدين في الأمة والقيم الأكبر على إقامة العدل فيها فيجب أن يكون أشد الناس تمسكاً بمبادئ الدين وأقواهم انطباعاً بملكات العدل ومحال على الله الحكيم العادل المقتدر أن يأتمن على شريعته رجالاً لا يأمن الناس على أحاديثهم الكذب ولا على أعمالهم الفسق ولا على نصيحتهم الخيانة ، محال أن يقع منه ذلك لأنه قبح تحظره الحكمة أوجهل يمنعه العلم أو اضطرار تأباه القدرة والعدل مبدأ ومنهاج حين نصف به دين الإسلام ذاته .

ويقصد بعدل الإسلام أنه قيم ليس فيه ميل ولا اضطراب ، قسط ليس به سرف ولا تقصير ، وأنه عام الملاحظة لنواحي الإنسان دقيق الموازنة بين أطواره و أحواله ، فيفي لكل منحى من نواحيه بما يستحق ، ويشرع لكل حال من أحواله ما يقتضي ولا يحيف على جهة بالتشريع لأخرى ، ولا يؤثر ناحية على حساب ناحية : ﴿ ... وَنَزَّلْنَا عَلَيْكَ الْكِتَابَ تِبْيَانًا لِكُلِّ شَيْءٍ وَهُدًى وَرَحْمَةً وَبُشْرَىٰ لِلْمُسْلِمِينَ * إِنَّ اللَّهَ يَأْمُرُ بِالْعَدْلِ وَالْإِحْسَانِ وَإِيتَاءِ ذِي الْقُرْبَىٰ وَيَنْهَىٰ عَنِ الْفَحْشَاءِ وَالْمُنْكَرِ وَالْبَغْيِ يَعِظُكُمْ لَعَلَّكُمْ تَذَكَّرُونَ ﴾ والعدل هو الغاية من تشريع

الدين حين نصف به الإنسان الفرد أو نصف به الإنسان الأمة، العدل هو الإستقامة ، والاستقامة هي الكمال . والكمال هو الغاية.

فإيجاد الإنسان العادل وإقامة المجتمع العادل هي غاية الله من الإسلام حين وضع أول حجر من هيكله ورفع أول قاعدة من قواعده . ومن أجل هذه الغاية وضع كل حجر منه وأقام كل قاعدة ، ومن أجل هذه الغاية أتم البناء وثبّت الدعائم . وبهذه الغاية الشاملة يرتبط كل جذر من جذور الدين وعليها يتفرع كل غصن من أغصانه ومنها تبدو وتنضج كل ثمرة من ثمراته : ﴿ لَقَدْ أَرْسَلْنَا رُسُلَنَا بِالْبَيِّنَاتِ وَأَنْزَلْنَا مَعَهُمُ الْكِتَابَ وَالْمِيزَانَ لِيَقُومَ النَّاسُ بِالْقِسْطِ ... ﴾ العدل في الإسلام سلسلة متراصفة الأجزاء مترابطة الحلقات . فمن العدل في العقيدة إلى العدل في المنهاج إلى العدل الهدف ، ومن الاتزان في السلوك إلى الاتزان في المعاملة إلى الاتزان في الخلق ، ومن النَصَف بين الغرائز إلى النَصَف بين الإفراد إلى النَصَف بين الأمم ، ومن القسط في القول إلى القسط في الحكم إلى القسط في الميزان ، ومن الاستقامة في النفس إلى الاستقامة مع الغير . ومن العدل في الفرد الخاص إلى العدل في المجتمع العام ، ومن التساوي في الحقوق إلى التساوي في الطبقات . ومن العدل في ميادين العمل في الدنيا إلى العدل في موازين الجزاء في الآخرة ، كل هذه مجالات لنشاط الدين ، وكل هذه مجالي للعدل المتكامل الذي يستهدفه دين الإسلام .

وكل هذه مظاهر لعدل الله الكامل الشامل تدل على مراشد دينه كما تدل على مناهج قوانين فالمؤمن حق الإيمان من يقوم لله بالقسط ، ومن يكون رقيباً لله على نفسه وعلى خاصته في ذلك قبل أن يكون شهيداً له على من سواهم ، ومن لا يشذ به الهوى ولا تميل به الأغراض عن منهاج العدل في جميع ذلك . اما من يلوى أو يعرض فإن الله خبير بالخائنين في عهودهم ، ونقمته مرصودة لهم جزاء وفاقاً لخيانتهم : ﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا كُونُوا قَوَّامِينَ بِالْقِسْطِ شُهَدَاءَ لِلَّهِ وَلَوْ عَلَىٰ أَنْفُسِكُمْ أَوِ الْوَالِدَيْنِ وَالْأَقْرَبِينَ إِنْ يَكُنْ غَنِيًّا أَوْ فَقِيرًا فَاللَّهُ أَوْلَىٰ بِهِمَا فَلَا تَتَّبِعُوا الْهَوَىٰ أَنْ تَعْدِلُوا وَإِنْ تَلْوُوا أَوْ تُعْرِضُوا فَإِنَّ اللَّهَ كَانَ بِمَا تَعْمَلُونَ خَبِيرًا ﴾ فالمؤمن حق الإيمان من يتصل عدل اللسان منه بعدل اليد والقلب ، فلا ينطق لسانه إلا بصواباً ولا يحكم إلا عدلاً ولا تعمل جوارحه إلا حقاً ولا يعزم قلبه الا خيراً : ﴿ ... وَأَوْفُوا الْكَيْلَ وَالْمِيزَانَ بِالْقِسْطِ لَا نُكَلِّفُ نَفْسًا إِلَّا وُسْعَهَا وَإِذَا قُلْتُمْ فَاعْدِلُوا وَلَوْ كَانَ ذَا قُرْبَىٰ وَبِعَهْدِ اللَّهِ أَوْفُوا ... ﴾ والمؤمن ولي المؤمن في إقامة العدل في خاصته وعامته ، يرشده إذا جهل ويقوّمه إذا زاغ ويشده إذا ضعف وينهض بمعونته إذا أعيى : ﴿ ... وَالْعَصْرِ * إِنَّ الْإِنْسَانَ لَفِي خُسْرٍ * إِلَّا الَّذِينَ آمَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ وَتَوَاصَوْا بِالْحَقِّ وَتَوَاصَوْا بِالصَّبْرِ ﴾ من أجل هذه النزعة الشديدة إلى العدل وهذا الولوع الإسلامي بإقامته فكل عمل يؤدي إلى الخير ويوافق الشريعة فإن القرآن الكريم يسميه عدلا ، فيقول مثلاً في وصف يوم الجزاء والتحذير من شدائده : ﴿ وَاتَّقُوا يَوْمًا لَا تَجْزِي نَفْسٌ عَنْ نَفْسٍ شَيْئًا وَلَا يُقْبَلُ مِنْهَا شَفَاعَةٌ وَلَا يُؤْخَذُ مِنْهَا عَدْلٌ وَلَا هُمْ يُنْصَرُونَ ﴾ .

ويقول أيضاً :﴿ ... وَذَكِّرْ بِهِ أَنْ تُبْسَلَ نَفْسٌ بِمَا كَسَبَتْ لَيْسَ لَهَا مِنْ دُونِ اللَّهِ وَلِيٌّ وَلَا شَفِيعٌ وَإِنْ تَعْدِلْ كُلَّ عَدْلٍ لَا يُؤْخَذْ مِنْهَا ... ﴾ والعدل فريضة محتومة تجب رعايتها والمحافظة عليها من جميع أفراد المسلمين ، حتى مع الكفار الذين لا يدينون دين الحق إذا لم يقاتلوا المسلمين ولم يضطهدوهم ولم يفتنوهم في دنياهم ولم يلبسوا عليهم دينهم . حتى مع هؤلاء يجب على المسلمين القسط في المعاملة ، والمساواة في حقوق الإنسانية بل ويسمو الإسلام على ذلك إلى البر بهم والإحسان إلى ضعفائهم : ﴿ لَا يَنْهَاكُمُ اللَّهُ عَنِ الَّذِينَ لَمْ يُقَاتِلُوكُمْ فِي الدِّينِ وَلَمْ يُخْرِجُوكُمْ مِنْ دِيَارِكُمْ أَنْ تَبَرُّوهُمْ وَتُقْسِطُوا إِلَيْهِمْ إِنَّ اللَّهَ يُحِبُّ الْمُقْسِطِينَ

﴾ والحقد والشنآن كذلك لا يسوّغان لأحد من أتباع هذا الدين أن يرتكب مع مناوئيه ما يخالف عدل الإسلام ، وأن ينحدر إلى شهوة الانتقام وبؤرة التشفي فإن المسلم أزكى من ذلك نفساً وأطهر قلباً :﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا كُونُوا قَوَّامِينَ لِلَّهِ شُهَدَاءَ بِالْقِسْطِ وَلَا يَجْرِمَنَّكُمْ شَنَآنُ قَوْمٍ عَلَىٰ أَلَّا تَعْدِلُوا اعْدِلُوا هُوَ أَقْرَبُ لِلتَّقْوَىٰ وَاتَّقُوا اللَّهَ إِنَّ اللَّهَ خَبِيرٌ بِمَا تَعْمَلُونَ ﴾ والحقد و الشنآن ذاتهما موضوعان لنظرة العدل في الإسلام ، فلا يحقد المؤمن إلا في الحق ولا يبغض إلا في الله . وطبيعي أن يتحدد هذا الحقد وهذا البغض بمقدار ما يقتضيه الحق وما يأمر به الله ، وطبيعي أن تنحصر بوادرهما ونتائجهما في ضمن هذه الحدود . ومشأنأة أحد للمسلمين لا تعني أن الشانئ مجانب للحق في جميع أحواله ، وواجب المؤمن هو مراعاة الحق أنّى كان وأين وجد .

٢.٢. إحقاق الحق وبسط العدل:

إذا قعد الضعف الإنساني بأحد عن هذه الغاية ومالت به الأغراض عن الله في كراهته وحقده ، فلا ينتظر من دين الله إن يميل عن الحق لميل احد أتباعه ، على انه لا يهتم بحقوق المناوئين قدر اهتمامه بما تتركه رعاية هذه الحقوق من زكاة في نفوس المسلمين وتهذيب لطباعهم وجلاء لإيمانهم

وحتى الحروب المقدسة التي يشنها الإسلام على أعدائه ليس معناها سقوط أحكام العدل مع هؤلاء المحاربين واستباحة العدوان عليهم .إن الإسلام إنما يكافح الجور في شتى مظاهره وفي شتى أسبابه ، فلا يعقل إن يحييه وهو يبتغي إبادته . وان الإسلام إنما يدعو الكافرين به إلى إقامة العدل فلا يعقل إن يسقط معهم أحكام العدل ، والمتحتم على الفرد المسلم في هذه الحروب أن يكون صورة حيّة لعدل الإسلام ، وبرهاناً شاخصاً على صدق دعوته : ﴿ وَقَاتِلُوا فِي سَبِيلِ اللَّهِ الَّذِينَ يُقَاتِلُونَكُمْ وَلَا تَعْتَدُوا إِنَّ اللَّهَ لَا يُحِبُّ الْمُعْتَدِينَ ﴾ بلى إن الله لا يحب المعتدين حتى في هذه الظروف الحرجة التي يجد فيها الناس مساغاً للاعتداء.إن الحروب التي يشنها الإسلام حروب عادلة ، لا لان الإسلام يبتغي من إثارتها إقرار العدل وتعميم مناهجه وتيسير سبله فحسب ، بل لأنها عادلة في جميع ملامحها ، مقسطة في جميع أوضاعها، هي طلقة المحيا بالإيمان مشرقة الأسارير بالعدل حتى في أشد مواقفها محنة وامض ساعاتها بلاءاً ، وهي بذاتها تهدي المستبصر بعقله إذا رام الهدى كما تقوّم المعوج بطبعه إذا آثر الزيغ .

والخروج على العدل في المجتمع الإسلامي والاستخفاف بالأمن فيه جريمة كبرى في موازين هذا الدين ، ومرتكبها محارب لله ولرسوله مستوجب لأمض أنواع التأديب : ﴿ إِنَّمَا جَزَاءُ الَّذِينَ يُحَارِبُونَ اللَّهَ وَرَسُولَهُ وَيَسْعَوْنَ فِي الْأَرْضِ فَسَادًا أَنْ يُقَتَّلُوا أَوْ يُصَلَّبُوا أَوْ تُقَطَّعَ أَيْدِيهِمْ وَأَرْجُلُهُمْ مِنْ خِلَافٍ أَوْ يُنْفَوْا مِنَ الْأَرْضِ ذَٰلِكَ لَهُمْ خِزْيٌ فِي الدُّنْيَا وَلَهُمْ فِي الْآخِرَةِ عَذَابٌ عَظِيمٌ ﴾

فإذا كانت المخالفة من طائفة ذات منعة وقوة فإن الإسلام يشن عليها حرباً مؤدبة حتى يفيء الباغي ويستقيم المعوج : ﴿ وَإِنْ طَائِفَتَانِ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ اقْتَتَلُوا فَأَصْلِحُوا بَيْنَهُمَا فَإِنْ بَغَتْ إِحْدَاهُمَا عَلَى الْأُخْرَىٰ فَقَاتِلُوا الَّتِي تَبْغِي حَتَّىٰ تَفِيءَ إِلَىٰ أَمْرِ اللَّهِ فَإِنْ فَاءَتْ فَأَصْلِحُوا بَيْنَهُمَا بِالْعَدْلِ وَأَقْسِطُوا إِنَّ اللَّهَ يُحِبُّ الْمُقْسِطِينَ ﴾

وإذا كان العدل هو الاستقامة والاتزان في الخلائق . والأخذ بما يصح من الأمور والنبذ لما لا يصلح منها والمحافظة على ما يجب من قوانين والاحتراس عن الخلاف عليها فإن العدل دين كل شيء وشريعة كل كائن : ﴿ وَإِنْ مِنْ شَيْءٍ إِلَّا عِنْدَنَا خَزَائِنُهُ وَمَا نُنَزِّلُهُ إِلَّا بِقَدَرٍ مَعْلُومٍ ﴾

أما العدل في الآخرة فانه الحافز العظم على الاستقامة في الدنيا . والجزء المتم لمنهاج العدل في الدين : ﴿ وَنَضَعُ الْمَوَازِينَ الْقِسْطَ لِيَوْمِ الْقِيَامَةِ فَلَا تُظْلَمُ نَفْسٌ شَيْئًا وَإِنْ كَانَ مِثْقَالَ حَبَّةٍ مِنْ خَرْدَلٍ أَتَيْنَا بِهَا وَكَفَىٰ بِنَا حَاسِبِينَ ﴾ .

على هذا السنن المستقيم العادل أسس دين الإسلام يوم أسس ، وانزل كتاب الإسلام يوم انزل : الله الذي أنزل الكتاب بالحق والميزان وعلى هذا السنن المستقيم العادل توالت أحكام هذا الدين وتتابعت أصوله وفروعه وأنزلت تعاليمه وآدابه : ﴿ وَهَٰذَا صِرَاطُ رَبِّكَ مُسْتَقِيمًا قَدْ فَصَّلْنَا الْآيَاتِ لِقَوْمٍ يَذَّكَّرُونَ ﴾ وعلى هذا السنن المستقيم العادل أتم دين الله آخر نص من نصوصه ، وختم وحي الله آخر آية من آياته : ﴿ وَتَمَّتْ كَلِمَتُ رَبِّكَ صِدْقًا وَعَدْلًا لَا مُبَدِّلَ لِكَلِمَاتِهِ وَهُوَ السَّمِيعُ الْعَلِيمُ ﴾

٣.٢. عدالة الله السماوية

جاءت في سورة النحل دعوة لافتة إلى العدل المطلق حيث يأمر الله تعالى بتحقيق العدل: ﴿إِنَّ اللَّهَ يَأْمُرُ بِالْعَدْلِ وَالْإِحْسَانِ وَإِيتَاءِ ذِي الْقُرْبَىٰ وَيَنْهَىٰ عَنِ الْفَحْشَاءِ وَالْمُنْكَرِ وَالْبَغْيِ يَعِظُكُمْ لَعَلَّكُمْ تَذَكَّرُونَ﴾ من هذه الانطلاقة القرآنية يتجسد العدل بمفهومه الواسع وينطلق المسلم المؤمن بهذا النداء الآمر ليحققه في ربوع الحياة ويقيمه بين الناس على نفسه، وهو ما يتأكد من خلال سياقات قرآنية أخرى تشير إليها الآيات اللاحقة.

في معرض الحكم ينصب القرآن الإنسان حكما على نفسه في هذا النص في معرض العدالة التي ينبغي تحقيقها بمقتضى القرآن الكريم، وهذا ما يتعسر على الإنسان القيام به: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا كُونُوا قَوَّامِينَ لِلَّهِ شُهَدَاءَ بِالْقِسْطِ وَلَا يَجْرِمَنَّكُمْ شَنَآنُ قَوْمٍ عَلَىٰ أَلَّا تَعْدِلُوا اعْدِلُوا هُوَ أَقْرَبُ لِلتَّقْوَىٰ وَاتَّقُوا اللَّهَ إِنَّ اللَّهَ خَبِيرٌ بِمَا تَعْمَلُونَ﴾ ، وكأن هذه الشهادة القضائية أمام محاكم الضمير الفردي حيث يرافع فيها الإنسان نفسه، ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا كُونُوا قَوَّامِينَ بِالْقِسْطِ شُهَدَاءَ لِلَّهِ وَلَوْ عَلَىٰ أَنْفُسِكُمْ أَوِ الْوَالِدَيْنِ وَالْأَقْرَبِينَ إِنْ يَكُنْ غَنِيًّا أَوْ فَقِيرًا فَاللَّهُ أَوْلَىٰ بِهِمَا فَلَا تَتَّبِعُوا الْهَوَىٰ أَنْ تَعْدِلُوا وَإِنْ تَلْوُوا أَوْ تُعْرِضُوا فَإِنَّ اللَّهَ كَانَ بِمَا تَعْمَلُونَ خَبِيرًا﴾ ، مبالغة في تحقيق العدالة التي يجب أن تتحقق فتشهد ضد نفسك ووالديك؛ تلك هي العدالة التي تعجز قوانين الأرض عن تحقيقها مهما بلغت مرونتها ونزاهتها الاقتضائية بين الخصوم لبشريتها الناقصة عن مقام الكمال.

وهنا العدالة في تبليغ ما يسند من مهام إلى صاحبها ﴿إِنَّ اللَّهَ يَأْمُرُكُمْ أَنْ تُؤَدُّوا الْأَمَانَاتِ إِلَىٰ أَهْلِهَا وَإِذَا حَكَمْتُمْ بَيْنَ النَّاسِ أَنْ تَحْكُمُوا بِالْعَدْلِ إِنَّ اللَّهَ نِعِمَّا يَعِظُكُمْ بِهِ إِنَّ اللَّهَ كَانَ سَمِيعًا بَصِيرًا﴾ بنظرنا إلى دلالة هذه الآية يتسع نطاق دلالتها لتشمل كل المهن المسندة إلى الإنسان، فينبغي تأديتها بما يناسب نظام التعاقد عليها، وفي هذا الجانب من البعد الحضاري كثير حيث يقوم الإنسان بتأدية مهامه اليومية بناء على توجيهات سماوية إلهية توقظ ضمير الإنجاز بعيدا عن الرقابة المديرية التي يمكن التحايل عليها، والتعلل لها بوسائل معينة في أغلب الحالات التي تقع فيها مخالفات للأمانة وتساق لها التبريرات المعهودة.

فالعدالة من منظور الإسلام مشروع حضاري ذو أبعاد أخلاقية وإنسانية، ولا يتحقق أو يقوم المشروع الحضاري لأي أمة إلا من منطلق العدالة التي خلقت الإنسانية لتحقيقها بين جميع أفراد مكوناتها البشرية.

٤.٢. العدالة مع الآخر بين النص والتطبيق:

توجيه للرسول صلى الله عليه وسلم للحكم بها جاء هذا في معرض العلاقات مع المخالف: ﴿وَإِنْ حَكَمْتَ فَاحْكُمْ بَيْنَهُمْ بِالْقِسْطِ إِنَّ اللَّهَ يُحِبُّ الْمُقْسِطِينَ﴾ ، وفي العلاقات مع المخالف: ﴿لَا يَنْهَاكُمُ اللَّهُ عَنِ الَّذِينَ لَمْ يُقَاتِلُوكُمْ فِي الدِّينِ وَلَمْ يُخْرِجُوكُمْ مِنْ دِيَارِكُمْ أَنْ تَبَرُّوهُمْ وَتُقْسِطُوا إِلَيْهِمْ إِنَّ اللَّهَ يُحِبُّ

الْمُقْسِطِينَ﴾ ، تؤكد هذه المضامين الأخلاقية عدالة الإسلام في التصور ونظرته إلى بناء العلاقة مع الآخر المخالف بحيث يجب بمنطق العدالة أن يعامل كل الناس بعدالة مهما اختلفوا في الدين والمعتقدات، وهذا ما يجعل مشروع الإسلام حضاريا في بنيته وتقبله للوفاء والعدالة بين بني البشر على حد سواء.

١.٤.٢. نص قانون العدالة

يوجّه القرآن رسالة للناس أجمعين، ويقدم نصوص العدالة بطريقة تجمع بين عالمية النص ومثاليته في وقت واحد؛ فيوجه الخطاب للحاكم والفرد في السياق نفسه، وهذا داود عليه السلام تخاطبه العدالة السماوية بحكم منصبه السلطاني: ﴿يَا دَاوُودُ إِنَّا جَعَلْنَاكَ خَلِيفَةً فِي الْأَرْضِ فَاحْكُمْ بَيْنَ النَّاسِ بِالْحَقِّ وَلَا تَتَّبِعِ الْهَوَى فَيُضِلَّكَ عَنْ سَبِيلِ اللَّهِ إِنَّ الَّذِينَ يَضِلُّونَ عَنْ سَبِيلِ اللَّهِ لَهُمْ عَذَابٌ شَدِيدٌ بِمَا نَسُوا يَوْمَ الْحِسَابِ﴾ . ومن ذلك: ﴿وَهَلْ أَتَاكَ نَبَأُ الْخَصْمِ إِذْ تَسَوَّرُوا الْمِحْرَابَ * إِذْ دَخَلُوا عَلَى دَاوُودَ فَفَزِعَ مِنْهُمْ قَالُوا لَا تَخَفْ خَصْمَانِ بَغَى بَعْضُنَا عَلَى بَعْضٍ فَاحْكُمْ بَيْنَنَا بِالْحَقِّ وَلَا تُشْطِطْ وَاهْدِنَا إِلَى سَوَاءِ الصِّرَاطِ﴾

يتوجه خطاب العدالة وتحقيقها للنبي صلى الله عليه وسلم باعتبارها مصدر سلطة وتشريع لأمته: ﴿فَلِذَلِكَ فَادْعُ وَاسْتَقِمْ كَمَا أُمِرْتَ وَلَا تَتَّبِعْ أَهْوَاءَهُمْ وَقُلْ آمَنْتُ بِمَا أَنْزَلَ اللَّهُ مِنْ كِتَابٍ وَأُمِرْتُ لِأَعْدِلَ بَيْنَكُمُ اللَّهُ رَبُّنَا وَرَبُّكُمْ لَنَا أَعْمَالُنَا وَلَكُمْ أَعْمَالُكُمْ لَا حُجَّةَ بَيْنَنَا وَبَيْنَكُمُ اللَّهُ يَجْمَعُ بَيْنَنَا وَإِلَيْهِ الْمَصِيرُ﴾

في هذا المعرض تتجلى قيمة العدالة بين الناس باعتبارها قيمة مادية ومعنوية يمكن التوافق عليها والتصالح عليها وحولها، وهو ما توضحه الآية التالية في معارض الخصام والاقتتال بين الناس: ﴿وَإِنْ طَائِفَتَانِ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ اقْتَتَلُوا فَأَصْلِحُوا بَيْنَهُمَا فَإِنْ بَغَتْ إِحْدَاهُمَا عَلَى الْأُخْرَى فَقَاتِلُوا الَّتِي تَبْغِي حَتَّى تَفِيءَ إِلَى أَمْرِ اللَّهِ فَإِنْ فَاءَتْ فَأَصْلِحُوا بَيْنَهُمَا بِالْعَدْلِ وَأَقْسِطُوا إِنَّ اللَّهَ يُحِبُّ الْمُقْسِطِينَ﴾ ، وهنا يحس الإنسان القارئ لهذه الآية بأن العدالة قادرة على إخراج الناس من معاناتها وهي المنهج الذي يمكن أن يحقق من خلاله رجال العدالة إذا أقاموها أمنا واستقرارا للدول وشعوبها المنكوبة والمشردة، فالعدالة رافد تنمية واستقرار وغيابها بارقة للضياع والهزيمة وغير ذلك من المكاره الخرابية التي تحلّ بالأمم لحظة ضياعها، وهذه شواهد قد تحمل بعضا من المعاني نفسها: ﴿وَالسَّمَاءَ رَفَعَهَا وَوَضَعَ الْمِيزَانَ أَلَّا تَطْغَوْا فِي الْمِيزَانِ وَأَقِيمُوا الْوَزْنَ بِالْقِسْطِ وَلَا تُخْسِرُوا الْمِيزَانَ﴾ وجاء في كتابه العزيز ﴿لَقَدْ أَرْسَلْنَا رُسُلَنَا بِالْبَيِّنَاتِ وَأَنْزَلْنَا مَعَهُمُ الْكِتَابَ وَالْمِيزَانَ لِيَقُومَ النَّاسُ بِالْقِسْطِ وَأَنْزَلْنَا الْحَدِيدَ فِيهِ بَأْسٌ شَدِيدٌ وَمَنَافِعُ لِلنَّاسِ وَلِيَعْلَمَ اللَّهُ مَنْ يَنْصُرُهُ وَرُسُلَهُ بِالْغَيْبِ إِنَّ اللَّهَ قَوِيٌّ عَزِيزٌ﴾

٢.٤.٢. توظيف لفظةعدل في القرآن الكريم:

ورد لفظ العدل وما اشتق منه في القرآن الكريم، مستعملا بمعاني الحكم بالحق، وضد الجور، والإنصاف، والقسط، والسوية وما إليها،على أنه ينبغي التنبه دائمًا إلى أن المقاصد القرآنية هي أصل المقاصد الكلية للشريعة الإسلامية. ومقاصد القرآن مبسوطة في الكتاب العزيز كله لا يقتصر البحث عنها على الآيات التي ورد فيها اللفظ الدال عليها أو المؤدي معناها، وإنما يرتحل للوقوف عليها بين دفتي المصحف الشريف، المرة بعد المرة، ليقف الراغب في التعرف على مقاصد القرآن الكريم على طلبته. كيف لا وهو الذي لا يخلق على كثرة الرد ولا تنقضي عجائبه، ويظل غضًا في فم كل قارئ وقلبه ما أخلص النية في تلاوته، وقصد بها وجه الله تعالى.

فمن ذلك قول الله تعالى في سورة البقرة: ﴿يا أيها الذين آمنوا إذا تداينتم بدين إلى أجل مسمىً فاكتبوه وليكتب بينكم كاتب بالعدل...﴾ وقوله في الآية نفسها ﴿...فإن كان الذي عليه الحق سفيهًا أو ضعيفًا أو لا يستطيع أن يُمِلَّ هو فليملل وليه

بالعدل...﴾ والمراد بالعدل في هذه الآية، بموضعيها، الحق بألا يزيد في الدَّيْن ولا ينقص منه بل يتحرى الحق والمعدلة بينهم . ومن ذلك قول الله تعالى في سورة النساء: ﴿إن الله يأمركم أن تؤدوا الأمانات إلى أهلها وإذا حكمتم بين الناس أن تحكموا بالعدل...﴾ .والخطاب الآمر بالحكم بالعدل في هذه الآية موجه للذين يتولون الحكم بين الناس في الخصومات، والمكلف بالحكم بين المتنازعين – كالقاضي والمحكّم ومن إليهما – عليه العناية بإظهار المحق منهما من المبطل، أو إظهار الحق لأحدهما وأخذ حقه ممن اعتدى عليه. والعدل: مساواة بين الناس في تعيين الأشياء لمستحقيها، وفي تمكين كل ذي حق من حقه. والعدل يدخل في جميع المعاملات، وهو من حسن الفطرة. والعدل في الحكم، وفي أداء الشهادة بالحق هو قوام صلاح المجتمع الإسلامي، والانحراف عن ذلك ولو قِيدَ أنملة يجر إلى فساد متسلسل. والعدل – في هذه الآية – عند الشوكاني هو فصل الخصومة على ما في كتاب الله وسنة رسوله ﷺ. وليس الحكمُ بالرأي المجردِ من الحقِّ في شيء .

.لا ريب في أن هذا المعنى – لو انفرد – لجعل العدل مقصدًا قرآنيًا عامًا، ذلك أنه لا يختلف اثنان في أن صلاح المجتمع والأمة من أعظم المقاصد التي رعاها الإسلام وحثَّ عليها القرآن الكريم. ولا ريب في إتيان الشريعة بالنهي عن الفساد كله. والعدل هو الذي يحقق منع الفساد، فهو مقصود لذاته ومقصود لغيره. فأما أنه مقصود لذاته فبيانه أن القرآن والسنة متظاهران على الأمر بإيتاء كل ذي حق حقه، وعلى تحريم العدوان، ورده إن وقع، بإعادة الحق إلى صاحبه أو بتعويضه عما لحقه من ضرر؛ وأما أنه مقصود لغيره فبيانه أن صلاح العالم لا يكون إلا به، وما يقتضيه المقصود الشرعي بحيث لا يتحقق إلا به يكون مقصودًا كذلك وإلا تناقضت أدلة الشرع وتهاترت، وهذا عبث ينزه الشارع – سبحانه وتعالى – عنه في قول المسلمين كافة.

من مواضع ذكرالعدل في القرآن الكريم قوله سبحانه: ﴿إن الله يأمر بالعدل والإحسان وإيتاء ذي القربى وينهى عن الفحشاء والمنكر والبغي يعظكم لعلكم تذكّرون﴾ وقد اختلف في تأويل العدل والإحسان في هذه الآية، فنقل الطبري عن عبد الله بن عباس أن المراد بالعدل قول لا إله إلا الله، والإحسان أداء الفرائض وأصَّل الطبري ذلك على فهم العدل على أنه «الإنصاف، ومن الإنصاف الإقرار بمن أنعم علينا بنعمته، والشكر له على أفضاله، وأن نولي الحمد أهله... فلزمنا أن نشهد أن لا إله إلا الله وحده لا شريك له. ونُقِل عن الإمام علي بن أبي طالب أن العدل هو الإنصاف، والإحسان التفضل. وعن سفيان بن عيينة أن العدل ها هنا استواء السريرة، والإحسان أن تكون السريرة أفضل من العلانية واستحسن الشوكاني – بعد ذكره لتلك المعاني – تفسير العدل بمعناه اللغوي وهو التوسط بين طرفي الإفراط والتفريط، فيكون المقصود أن يكون العباد على حالة متوسطة في الدين، ليست بمائلة إلى جانب الإفراط وهو الغُلوّ المذموم في الدين، ولا إلى جانب التفريط وهو الإخلال بشيء مما هو من الدين وذهب ابن عطية إلى أن العدل هو فعل كل مفروض من عقائد وشرائع، وأداء الأمانات وترك الظلم، والإنصاف وإعطاء الحق أولى ما قيل، في معنى العدل هنا، بالصواب هو ما ذهب إليه الشيخ محمد الطاهر بن عاشور من أن العدل كلمة مجملة جامعة فيصار فيها إلى ما هو مقرر بين الناس في أصول الشرائع، وإلى ما رسمته الشريعة من البيان في مواضع الخفاء، إذ مرجع تفاصيل العدل إلى أدلة الشريعة. وحقوق الناس بعضهم على بعض قد أصبحت من العدل بوضع الشريعة الإسلامية. وهو يصف هذه الآية بأنها جامعة أصول التشريع. وأن العدل فيها يعني إعطاء الحق لصاحبه. وهو الأصل الجامع للحقوق الراجعة إلى الضروري والحاجيّ من الحقوق الذاتية وحقوق المعاملات إذا كان العدل

أصلا جامعًا للحقوق، على هذا النحو، فلا ريب أنه يمثل مقصدًا عامًا من المقاصد القرآنية التي يتحقق بمراعاتها والنزول عندها مراد الشارع من التشريع بوجه عام.

وقد روي عن الحسن البصري أنه تلا هذه الآية: ﴿إن الله يأمر بالعدل والإحسان﴾ إلى آخرها ثم قال: «إن الله عز وجل جمع لكم الخير كله والشر كله في آية واحدة، فوالله ما ترك العدل والإحسان من طاعة الله شيئًا إلا جمعه، ولا ترك الفحشاء والمنكر والبغي من معصية الله شيئًا إلا جمعه رُوي عن عبد الله بن مسعود أنه قال: هذه أجمع آية في القرآن لخير يُمْتَثَلُ، ولشر يجتنب.

وفي القرآن الكريم أمرٌ لرسول الله ﷺ: ﴿فلذلك فادع واستقم كما أمرت ولا تتبع أهواءهم وقل آمنت بما أنزل الله من كتاب وأمرت لأعدل بينكم﴾ والظاهر أن الآية عامة في كل شيء، ونقل الطبري عن قتادة أنه قال: «أُمر نبي الله ﷺ أن يعدل فعدل حتى مات صلوات الله عليه. والعدل ميزان الله في الأرض، به يُأخذ للمظلوم من الظالم، وللضعيف من الشديد، وبالعدل يصدِّق الله الصادق، ويكذِّب الكاذب، وبالعدل يردُّ المعتدي ويوبخه والمقصود بالعدل هنا هو العدل في جميع الأحوال.

وقد أمر الله بالتزام العدل في الشهادة على الوصية فقال سبحانه: ﴿يا أيها الذين آمنوا شهادة بينكم إذا حضر أحدكم الموت حين الوصية اثنان ذوا عدل منكم أو آخران من غيركم...﴾ وقال تعالى، في الإشهاد على الطلاق:﴿فإذا بلغن أجلهن فأمسكوهن بمعروف أو فارقوهن بمعروف وأشهدوا ذوي عدل منكم وأقيموا الشهادة لله...﴾ ويقول الشيخ محمد الطاهر بن عاشور،المقصد الشرعي أن تكون الشهادة في الحقوق بينة واضحة، بعيدة عن الاحتمالات والتوهمات.

ولم يأمر القرآن الكريم بالعدل في الحكم والفعل فحسب، بل فرض الله، سبحانه وتعالى، في كتابه، العدل في الكلام المنطوق ﴿وإذا قلتم فاعدلوا ولو كان ذا قربى...﴾ . قال الشيخ ابن عاشور: «وهذا جامع كلَّ المعاملات بين الناس [التي تكون] بواسطة الكلام... والعدل في ذلك أن لا يكون في القول شيء من الاعتداء على الحقوق: بإبطالها أو إخفائها... ومنه التزام الصدق في التعديل والتجريح وإبداء النصيحة في المشاورة، وقول الحق في الصلح... وإذا وعد القائل لا يخلف، وإذا أوصى لا يظلم أصحاب حقوق الميراث، ولا يحلف على الباطل، وإذا مدح أحدًا مدحه بما فيه. وأما الشتم فالإمساك عنه واجب ولو كان حقًا فذلك الإمساك هو العدل لأن الله أمر به... والمرء في سعة من السكوت إن خشي قول العدل. وأما أن يقول الظلم والباطل فليس له سبيل إلى ذلك... وجاء طلب الحق بصيغة الأمر بالعدل، دون النهي عن الظلم أو الباطل. ومرد هذا الفهم الصحيح للآية الكريمة أن كلام الناس يكون حقًا أحيانًا، ويكون باطلاً أحيانًا أخرى، والأمر بالعدل أمر بألا يكون الكلام إلا بالحق، فهذا هو مراد الشارع من الآية. وفي قوله تعالى ﴿ولو كان ذا قربى﴾ نهي عن التعصب لقريب أو التعصب على بعيد، ونهي عن الميل مع صديق أو على عدو، بل الواجب هو التسوية في الحق بين الناس لأن ذلك هو العدل الذي أمر الله به.

ولأن واجب القيام بالعدل، أو بما يوجبه العدل من حق للغير لا يسقط عن المسلم في أي حال كان، ولأن الإنسان قد لا يستطيع القيام بالواجب منه على الوجه الأكمل فإن القرآن الكريم لم يأمر بالعدل الكامل التام في كل حال، بل أمر بما يمكن منه عندما يكون الوصول إلى تحقيقه كاملا غير مستطاع. برهان ذلك قوله تعالى: ﴿ولن تستطيعوا أن تعدلوا بين النساء ولو حرصتم فلا تميلوا كل الميل فتذروها كالمعلقة وإن تصلحوا

وتتقوا فإن الله كان غفورًا رحيمًا﴾ فالعدل الذي تنفي هذه الآية إمكانه هو العدل المطلق الكامل، الذي يسوي فيه الرجل بين زوجاته في الأقوال والأفعال والمحبة والمعاشرة، وغير ذلك من صور التعامل بين الرجل ونسائه. وعبّرت الآية الكريمة بـ ﴿لن﴾ للمبالغة في نفي إمكان العدل التام، وعلل ذلك ابن عاشور بأن «أمر النساء يغالب النفس، لأن الله جعل حُسْنَ المرأة وخُلُقَها مؤثرًا أشد التأثير، فرب امرأة لبيبة خفيفة الروح، وأخرى ثقيلة حمقاء، فتفاوتهن في ذلك وخلو بعضهن منه يؤثر لا محالة تفاوتًا في محبة الزوج بعض أزواجه، ولو كان حريصًا على إظهار العدل بينهن، فلذلك قال ﴿ولو حرصتم﴾. وأقام الله ميزان العدل بقوله: ﴿فلا تميلوا كل الميل﴾ أي لا يُفْرِطْ أحدكم بإظهار الميل إلى إحداهن حتى يسوء الأخرى بحيث تصير كالمعلقة، وقد نهى الله تعالى عن الميل كل الميل، لأن ترك الجور كل الجور في وسع الرجل، فليكن الميل بقدر، وليتجنب ما يعد منه جورًا تصبح معه إحدى الزوجتين – أو الزوجات – كالمعلقة.

ومع أن العدل الكامل غير مستطاع – بصريح النص القرآني – فإن القدر الممكن منه واجب على الزوج إعمالا لقاعدة التكليف بالوسع. والعدل في أداء حقوق الزوجة الواحدة – حال عدم التعدد – واجب وجوبه بين الزوجات المجتمعات إذا تعددن. فلا يجوز للرجل أن يميل عن زوجته ميلا يعد ظلمًا لها ولو لم يبلغ بها أن تكون كالمعلقة. فإن من واجب الأزواج البرُ بالزوجات وإحسان الصلة بهن وهذا بعض معنى قول الله تعالى ﴿الرجال قوامون على النساء﴾ ، فإن القوَّام هو القائم على الشيء بما يصلحه. وليس الإصلاح أن يظلمها أو يميل عنها أو يقصر في حقوقها. فإن «من الحب حظًا هو اختياري، وهو أن يَرُوضَ الزوج نفسَه على الإحسان لامرأته، وتحمل ما لا يلائمه من خَلْقِها أو أخلاقها ما استطاع، وحسن المعاشرة لها، حتى يحصل من الإلف بها والحُنُوَّ عليها، بطول التكرر والتعود، ما يقوم مقام الميل الطبيعي وهذا أحد المواضع التي استنبطت منها القاعدة القائلة: «ما لا يدرك كله لا يترك جله.

وأمر الله سبحانه أن يكون العدل أساس الحكم في جزاء قتل الصيد عمدًا في الحرم ﴿... فجزاء مثل ما قتل من النعم يحكم به ذوا عدل منكم هديًا بالغ الكعبة...﴾ والحكمان من ذوي العدل – في هذا المقام – يجب أن يَجْمعا، إلى العدالة الذاتية، المعرفةَ بقيمةِ الصيد الذي قتله المحْرِم لأنه ليس كل عدلٍ يعرف ذلك. وما يحكم به الحكمان يكون ملزمًا للمحكوم عليه.

وفرض الله – تبارك اسمه – القيام بالعدل بين المسلمين وأعدائهم ﴿يا أيها الذين آمنوا كونوا قوامين لله شهداء بالقسط ولا يجرمنكم شنآن قوم على ألا تعدلوا اعدلوا هو أقرب للتقوى واتقوا الله إن الله خبير بما تعملون﴾ والشنآن هو البغض، أو شدته، فنهى الله تبارك وتعالى عن ترك العدل الواجب على المؤمنين بسبب البغضاء بينهم وبين غيرهم. ثم أكد سبحانه وجوب العدل في كل حال بجملة ﴿اعدلوا هو أقرب للتقوى﴾، أي أقرب لأن تتقوا الله، أو لأن تتقوا النار وقد جمع القرآن الكريم بين الأمر بالعدل الخاص والأمر بالعدل العام في آية واحدة هي قوله تعالى في شأن قتال البغاة من المسلمين: ﴿وإن طائفتان من المؤمنين اقتتلوا فأصلحوا بينهما فإن بغت إحداهما على الأخرى فقاتلوا التي تبغي حتى تفيء إلى أمر الله فإن فاءت فأصلحوا بينهما بالعدل وأقسطوا إن الله يحب المقسطين﴾ . فبعد أن تبغي إحدى الطائفتين على الأخرى يأتي الأمر بالإصلاح بينهما بالعدل. والمراد به العدل الخاص في شأن الخسائر التي لحقت بكل فريق إذ تفاوتها يوجب النظر الذي يراعي تحقيق العدالة لكل منهما. والفئة التي خضعت للقوة وألقت السلاح تكون شاعرة بانتصار الفئة الأخرى عليها، كسيرة الخاطر لهزيمتها، فأوجب الله تعالى على المسلمين أن يستعيدوها إلى الجماعة ويشعروها بأخوة الإسلام لئلا يورث

القتال بينها وبين الطائفة الأخرى بغضاء ذميمة، أو شحناء مستكنة، يستثيرها أدنى مثير فينشب القتال من جديد.

٣.٤.٢. حاجة المجتمع إلى العدل:

وبالرغم من حاجة المجتمع إلى قانون يحدد أبعاد العدالة، وحقوق الطبقات المختلفة، حسب مساعيهم وحاجاتهم وحاجة الناس إليهم، ومما يجعل للعدالة معانٍ مختلفة حسب القوانين والأعراف، إلا أن العدالة حق وواقع فطري لا يختلف البشر في خطوطه العريضة، وان اختلفوا في التفاصيل. ولكن قد يتعاسر الناس في تطبيق العدالة، فنحتاج إلى القضاء الذي لا يرضى عنه كل الخصماء، كما لا يطمئن الإنسان إلى نتائجه مائة بالمائة. ولذلك يأمر القرآن الكريم بالإحسان فهو ضرورة العدل، والذي يعني التنازل عن بعض الحقوق للآخرين. الضمير الصادق يقضي بضرورة العدالة قال الله تعالى: {يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُواْ كُونُواْ قَوَّامِينَ بِالْقِسْطِ شُهَدَاء لِلّهِ وَلَوْ عَلَى أَنفُسِكُمْ أَوِ الْوَالِدَيْنِ وَالأَقْرَبِينَ إِن يَكُنْ غَنِيّاً أَوْ فَقِيراً فَاللّهُ أَوْلَى بِهِمَا فَلاَ تَتَّبِعُواْ الْهَوَى أَن تَعْدِلُواْ وَإِن تَلْوُواْ أَوْ تُعْرِضُواْ فَإِنَّ اللّهَ كَانَ بِمَا تَعْمَلُونَ خَبِيراً} حين يتحسس البشر بقدرة الله الهائلة التي تتجلى في ملكوت السماوات والأرض، وتحيط به في كل شيء، حين يتحسس بذلك تجري في عروقه قشعريرة وارتعاشة تدفعه أبداً إلى الحذر، وتبعده أبداً عن الطيش والغفلة. وكلما زادت معرفة البشر بالقدرة الكبيرة التي تحيط به، كلما زاد تقواه، وبالتالي انضبطت أعماله، واتجهت في مسير سليم، ونمى في روعه ضمير واع يردعه من اقتراف الخيانة أو ارتكاب الجريمة، ويدفعه إلى إقامة العدل، وأداء الشهادة لله. وهذه الآية الشريفة على غرار الآيات السابقة من حيث الأحكام التي وردت حول تطبيق العدالة مع الأيتام والزوجات، تذكر الآية موضوع البحث مبدأ أساسياً وقانوناً كلياً في مجال تطبيق العدالة الإجتماعية في جميع الشؤون والموارد بدون استثناء، وتأمر جميع المؤمنين بإقامة العدالة {يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُواْ كُونُواْ قَوَّامِينَ بِالْقِسْطِ...}. ويجب الانتباه إلى أنّ كلمة «قوامين» هي جمع لكلمة قوّام وهي صيغة مبالغة من قائم وتعني كثير القيام أي أن على المؤمنين أن يقوموا بالعدل في كل الأحوال والأعمال وفي كل العصور والدهور، لكي يصبح العدل جزءاً من طبعهم وأخلاقهم، ويصبح الانحراف عن العدل مخالفاً ومناقضاً لطبعهم وروحهم. والإتيان بكلمة القيام في هذا المكان، يحتمل أن يكون بسبب أنّ الإنسان حين يريد القيام بأي عمل، يجب عليه أن يقوم على رجليه بصورة عامّة ويتابع ذلك العمل، وعلى هذا الأساس فإن التعبير هنا بالقيام كناية عن العزم والإرادة الرّاسخة والإجراء لإنجاز العمل، حتى لو كان هذا العمل من باب حكم القاضي الذي لا يحتاج إلى القيام لدى ممارسة عمله. ويمكن أن يكون التعبير بالقيام جاء لسبب آخر، وهو أنّ كلمة القائم تطلق عادة على شيء يقف بصورة عمودية على الأرض دون أن يكون فيه انحراف إلى اليمين أو الشمال، وعلى هذا فإن المعنى المراد منه في الآية يكون تأكيداً لضرورة تحقيق العدالة دون أقل انحراف إلى أي جهة كانت. فيتضح لنا مما تقدم: أن المحافظة على نظافة ونزاهة المجتمع تقتضي وتتطلب توفر عاملين: الأول: ضمير رادع عن المعصية عند كل شخص، وهو ما يسمى في القرآن الكريم بالتقوى. الثاني: إحساس الجميع بمسؤوليتهم عن المعصية، ومحاسبتهم العالم بها أنّى كان، وقد تحدثت الآيات السابقة عن العامل الأول. وها هي الآية – مورد البحث – تتحدث عن العامل الثاني الذي يبرز دوره في الحقوق الاجتماعية، فلو كان ضمير المجتمع حياً، ويحس بمسؤوليته، فانه يقتل الظلم وهو في المهد، إذ ما إن يظلم أحد من الناس حتى يردعه أقرب الناس إليه، من قراباته أو أصدقائه أو زملائه، وبالتالي مِنْ أولئك الذين يرجو أن يدعموا موقفه الظالم، بل قبل أن يهم الظالم باغتصاب حق، فانه عادة ما يستشير القريبين منه، ويحاول تهيئة الأجواء لجريمته، فإذا كان

المجتمع واعياً فإنهم يمنعونه عن تنفيذ مخططه فيقتلون الظلم وهو نطفة قبل أن يولد. وهناك مرحلتان متدرجتان لقيام المجتمع بمسؤوليته تجاه الظلم: الأولى: منع الظلم، وإقامة العدل. الثانية: في حالة وقوع الظلم التعاون على إزالته، وذلك بالشهادة ضده، من هنا جاء التأكيد في الآية الشريفة بكلمة الشهادة، فشددت على ضرورة التخلي عن كل الملاحظات والمجاملات أثناء أداء الشهادة، وأن يكون هدف الشهادة بالحق هو كسب مرضاة الله فقط أنى كانت الظروف، أي: حتى لو أصبحت النتيجة في ضرر الشاهد أو أبيه أو أمه أو أقاربه، أو.. أو.. لا يستطيع لأي من هذه المبررات أن يسكت عن الشهادة، بل عليه واجب أن يشهد لصاحب الحق.{شُهَدَاء لِلّهِ}، أي: أقيموا الشهادة بهدف مرضاة الله لا خوفاً أو طمعاً من أحد حتى ولو كانت الشهادة ضد مصالحكم، فلا تعيروا أيَّ أهمية لكون الظالم له قوة أو من الأقرباء أو الأصدقاء أو غيرها، وقد شاع هذا الأمر في كل المجتمعات، وبالأخص المجتمعات الجاهلية، حيث كانت الشهادة تقاس بمقدار الحبّ والكراهية ونوع القرابة بين الأشخاص والشاهد، دون أن يكون للحق والعدل أثر فيما يفعلون. وقد نقل عن ابن عباس حديث يفيد أنّ المسلمين الجدد كانوا بعد وصولهم إلى المدينة يتجنبون الإدلاء بالشهادة لاعتبارات القرابة والنسب، إذا كانت الشهادة تؤدي إلى الإضرار بمصالح أقربائهم، فنزل قوله تعالى: {وَلَوْ عَلَى أَنفُسِكُمْ أَوِ الْوَالِدَيْنِ وَالأَقْرَبِينَ...} محذراً لمثل هؤلاء فإنّ هذا العمل لا يتناسب وروح الإيمان، لأنّ المؤمن الحقيقي هو ذلك الشخص الذي لا يعير اهتماماً للاعتبارات في مجال الحق والعدل، ويتغاضى عن مصلحته ومصلحة أقاربه من أجل تطبيق الحق والعدل. ويستفيد الفقهاء من هذه الآية الشريفة أنّ للأقارب الحق في الإدلاء بالشهادة لصالح – أو ضد – بعضهما البعض، شرط الحفاظ على مبدأ العدالة، إلّا إذا كانت القرائن تشير إلى وجود انحياز أو تعصب في الموضوع. وتشير الآية بعد ذلك إلى عوامل الانحراف عن مبدأ العدالة، فتبيّن أنّ ثروة الأغنياء يجب أن لا تحول دون الإدلاء بالشهادة العادلة، كما أنّ العواطف والمشاعر التي تتحرك لدى الإنسان من أجل الفقراء، يجب أن لا تكون سبباً في الامتناع عن الإدلاء بالشهادة العادلة حتى ولو كانت نتيجتها لغير صالح الفقراء، لأنّ الله أعلم من غيره بحال هؤلاء الذين تكون نتيجة الشهادة العادلة ضدهم، فلا يستطيع صاحب الجاه والسلطان أن يضرّ بشاهد عادل يتمتع بحماية الله، ولا الفقير سيبيت جوعاناً بسبب تحقيق العدالة، تقول الآية في هذا المجال: {إِن يَكُنْ غَنِيّاً أَوْ فَقِيراً فَاللّهُ أَوْلَى بِهِمَا}. أي لا عليكم اذا كان من تشهدون له غنياً أو فقيراً، بل هذا أمر يخص الله، أما أنتم فاشهدوا لله. وللتأكيد أكثر تحكم الآية بتجنب اتّباع الهوى، لكي لا يبقى مانع أمام سير العدالة وتحقيقها إذ تقول الآية: {فَلاَ تَتَّبِعُواْ الْهَوَى أَن تَعْدِلُواْ}. أي: فلا يضلنكم حب المصلحة، أو حب الأقارب من إقامة العدل بالشهادة أو بالتنفيذ. ويتضح من هذه الجملة – بجلاء – أن مصدر الظلم والجور كلّه، هو اتّباع الهوى، فالمجتمع الذي لا تسوده الأهواء يكون بمأمَنٍ مِنْ الظلم والجور. ولأهمية موضوع تحقيق العدالة، يؤكد القرآن هذا الحكم مرّة أُخرى، فيبين أنّ الله ناظر وعالم بأعمال العباد، فهو يشهد ويرى كل من يحاول منع صاحب الحق عن حقه، أو تحريف الحق، أو الإعراض عن الحق بعد وضوحه، فتقول الآية: {وَإِن تَلْوُواْ أَوْ تُعْرِضُواْ فَإِنَّ اللّهَ كَانَ بِمَا تَعْمَلُونَ خَبِيراً}. أي: ان تنحرفوا قليلاً أو كثيراً فان الله خبير بكم. فجملة «إِن تَلْوُواْ» تشير – في الواقع – إلى تحريف الحق وتغييره، بينما تشير جملة «تُعْرِضُواْ» إلى الإمتناع عن الحكم بالحق، وهذا هو ذات الشيء المنقول عن الإمام الباقر(ع) . والطريف أن الآية اختتمت بكلمة «خَبِيراً» ولم تختتم بكلمة « عليماً » لأنّ كلمة « خبير » تطلق بحسب العادة على من

يكون مطلعاً على جزئيات ودقائق موضوع معين، وفي هذا دلالة على أن الله يعلم حتى أدنى انحراف يقوم به الإنسان عن مسير الحق والعدل بأي عذر أو وسيلة كان، وهو يعلم كل موطن أو موقع يتعمد فيه إظهار الباطل حقاً، ويجازي على هذا العمل. وتثبت الآية اهتمام الإسلام المفرط بقضية العدالة الاجتماعية، وإن مواطن التأكيد المتكررة في هذه الآية تبين مدى هذا الاهتمام الذي يوليه الإسلام لمثل هذه القضية الإنسانية الإجتماعية الحساسة، وممّا يُؤسف له كثيراً أن نرى الفارق الكبير بين عمل المسلمين وهذا الحكم الإسلامي السامي، وإن هذا هو سرّ تخلف المسلمين . دور النعم الإلهية والعدالة في الحياة الاجتماعية إنّ أهمّ حكمة وراء خلق الإنسان والكائنات أن يتعرف الرب لخلقه في كل شيء حتى لا يجهلوه في شيء فيعبدونه حق عبادته، ولا ينظرون إلى شيء إلا ويرونه قبله ومعه وبعده، لقد كان كنزاً مخفياً فأراد أن يعرف فخلق الخلق، لا لحاجة منه إليهم، بل لحاجة منهم إليه، ولا ليربح عليهم، بل ليربحوا عليه. وهكذا فان السمة البارزة في الخليقة هي رحمة الله، وإن طبيعة الخلق الأولى للإنسان قبل أن تدنَّس من المخلوقين أنفسهم لهي طبيعة إيجابية حميدة، وإنّ فطرته ليست نابية ولا معادية، إنّه يتفكّر في نفسه فيراها غارقة في محيط من النعم والآلاء، خلقه رحمة، وتعليمه وبيانه نعمة أيضاً، ثم يجول بفكره في العالم من حوله فيرى الشمس والقمر، والنجوم والشجر، والسماء والميزان، وهكذا الأرض وما تحتويه كلّها نعم، وكلّها خلقت ولا زالت تؤدي دورها ضمن نظام دقيق في صالحه. قال الله تعالى في محكم كتابه الكريم: {وَالسَّمَاء رَفَعَهَا وَوَضَعَ الْمِيزَانَ * أَلاَّ تَطْغَوْا فِي الْمِيزَانِ * وَأَقِيمُوا الْوَزْنَ بِالْقِسْطِ وَلاَ تُخْسِرُوا الْمِيزَانَ}. هذه الآيات هي استمرار لبيان النعم الإلهية التي جاء ذكر خمس منها في الآيات السابقة، حيث تحدثت عن أهم الهبات التي منحها الله سبحانه. وفي الآية مورد البحث يتحدث سبحانه عن النعمة السادسة، حيث يتجلى فيها اسم الرحمن سبحانه، ألا وهي نعمة خلق السماء، فهي تتضمن نعمة السلام والأمن، سواءً كان أمن وجود الإنسان أو أمن حقوقه، والسماء في هذه الآية سواء كانت بمعنى جهة العلو، أو الكواكب السماوية، أو جو الأرض – والذي يعني الطبقة العظيمة من الهواء والتي تحيط بالأرض كدرع يقيها من الأشعة الضارة، أي: أن الغلاف الجوي يمتص هكذا أشعة من الوصول إلينا، ويخفف من الأشعة الأخرى التي من شأنها لو وصلت إلينا بصورةٍ مركزة الإضرار بنا أيضاً، وتقينا هذه الطبقة، أي: الغلاف الجوي من الصخور السماوية وحرارة الشمس، والرطوبة المتصاعدة من مياه البحار لتتكوّن الغيوم وتنزل الأمطار، وهكذا – إنّ كل واحدة من هذه المعاني هبة عظيمة ونعمة لا مثيل لها، وبدونها تستحيل الحياة أو تصبح ناقصة. نعم إنّ النور الذي يمنحنا الدفء والحرارة والهداية والحياة والحركة يأتينا من السماء وكذلك الأمطار، والوحي أيضاً، وبذلك فإنّ للسماء مفهوماً عامّاً، مادياً ومعنوياً. وإذا تجاوزنا كل هذه الأُمور، فإنّ هذه السماء الواسعة مع كل عوالمها هي آية عظيمة من آيات الله، وهي أفضل وسيلة لمعرفة الله سبحانه، وعندما يتفكر أُولو الألباب في عظمتها فسوف يقولون دون اختيار: {رَبَّنَا مَا خَلَقْتَ هَذا بَاطِلاً} .

٣– النتيجة

العدل من إحدى قواعد الدنيا التي لا انتظام لها إلا به ولا صلاح فيها إلا معه، وجب أن نبدأ بعدل الإنسان في نفسه ثم بعدله في غيره. فأما عدله في نفسه فيكون بحملها على المصالح وكفها عن القبائح ثم بالوقوف في أحوالها على أعدل الأمرين من تجاوز أو تقصير فإن التجاوز فيها جور والتقصير فيها ظلم. ومن ظلم نفسه فهو لغيره أظلم ومن جار عليها فهو على غيره

أجور. وأما عدله في غيره فقد ينقسم حال الإنسان مع غيره على ثلاثة أقسام:

١- عدل الإنسان فيمن دونه كالسلطان في رعيته والرئيس مع صحابته فعدله فيهم يكون بأربعة أشياء باتباع الميسور وحذف المعسور وترك السلطة بالقوة وابتغاء الحق في الميسور.

٢- عدل الإنسان مع من فوقه كالرعية مع سلطانها والصحابة مع رئيسها، فقد يكون بثلاثة أشياء: بإخلاص الطاعة وبذل النصرة وصدق الولاء.

٣- عدل الإنسان مع أكفائه ويكون بثلاثة أشياء: بترك الاستطالة ومجانبة الإدلال وكف الأذى.

٤- المصادر والمراجع:

١. محمد الطاهر بن عاشور، التحرير والتنوير، دار سحنون، تونس ١٩٩٧، ج٣ ص ١٠١-١٠٥

٢. الشوكاني، فتح القدير الجامع بين فنيَّ الرواية والدراية من علم التفسير، دار ابن حزم ودار الورّاق، بيروت ٢٠٠٠، ص ٢٥٥.

٣. ابن عطية، المحرر الوجيز، دار ابن حزم، بيروت ٢٠٠٢، ص ٢٥٩.

٤. ابن عاشور، التحرير والتنوير، دار سحنون، تونس، ١٩٩٧، ج٥ ص٩٣-٩٥.

٥. الشوكاني، فتح القدير، السابق، ص ٣٩١. ↵

٦. أحمد الريسوني: مقاصد المقاصد، الشبكة العربية للأبحاث والنشر بيروت، ومركز المقاصد للدراسات والبحوث، الرباط، الطبعة الثالثة ٢٠١٤.

٧. ----------، الذريعة إلى مقاصد الشريعة، دار الكلمة، القاهرة ٢٠١٥.

٨. الطبري، جامع البيان عن تأويل آي القرآن، تحقيق عبد الله التركي، دار عالم الكتب، الرياض ١٤٣٤هـ / ٢٠١٣، ج١٤ ص ٣٣٤.

٩. القرطبي، الجامع لأحكام القرآن، دار الكتاب العربي، القاهرة ١٣٨٧هـ / ١٩٦٧م (مصورة عن طبعة دار الكتب المصرية)، ج١٠ ص ١٦٠.

١٠. ابن الجوزي، زاد المسير، المكتب الإسلامي، بيروت، ١٣٨٤هـ / ١٩٦٤م، ج١ ص ٣٦٢.